|  |
| --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** |
| الرسالة الإدارية المعممة**CACE/872** | 19 أكتوبر 2018 |
|  |
|  |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليهالمشاركين في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد** |
|  |
|  |
| الموضوع: | **لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية (خدمات العلوم)****- اقتراح للموافقة على مشاريع مراجَعة 7 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية** |

اعتمدت لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية في اجتماعيها المنعقدين يوميْ 18و26 سبتمبر 2018، نصوص مشاريع مراجَعة 7 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية واتفقت على تطبيق إجراء القرار ITU‑R 1‑7 (انظر الفقرة 3.2.6.A2) المتعلق بالموافقة على التوصيات بالتشاور. وترد في الملحق بهذه الرسالة عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها. ويرجى من أي دولة عضو تعترض على الموافقة على مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7، يرجى من الدول الأعضاء إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) قبل 19 ديسمبر 2018 ما إذا كانت توافق أو لا توافق على المقترحات أعلاه.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور في رسالة إدارية معممة وستنشر التوصيات الموافَق عليها بأسرع وقت ممكن عملياً (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. وترد السياسة المشتركة لبراءات الاختراع لقطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية (ITU‑T/ITU‑R/ISO/IEC) في الموقع <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx>.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

فرانسوا رانسي
المدير

**الملحق**: - عناوين مشاريع التوصيات وملخصاتها

**الوثائق**: الوثائق [7/77(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0077/en) و[7/78(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0078/en) و[7/79(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0079/en) و[7/80(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0080/en) و[7/81(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0081/en) و[7/82(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0082/en) و[7/83(Rev.2)](https://www.itu.int/md/R15-SG07-C-0083/en)

وتتاح نسخ إلكترونية من هذه الوثائق في الموقع: <https://www.itu.int/md/R15-sg07-C/en>

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

**الملحـق**

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات التي اعتمدتها
لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R SA.1163-2 الوثيقة 7/77(Rev.1)

معايير التداخل بشأن وصلات الخدمة لأنظمة جمع البيانات
في خدمة استكشاف الأرض الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية

حدّثت هذه التوصية آخر مرة في عام 1999 ولم تعد تتضمن خصائص الأنظمة الحالية لخدمتي استكشاف الأرض الساتلية (EESS) والأرصاد الجوية الساتلية (METSAT). وتتطلب هذه التعديلات مراجَعة المعلمات. وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح تبسيط منهجية اشتقاق معايير التداخل. وأخيراً، يُقترح قصر التوصية ITU-R SA.1163 على حالة السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض ما دامت التوصية ITU-R SA.2044 تغطي السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R SA.1164-2 الوثيقة 7/78(Rev.1)

معايير التقاسم والتنسيق من أجل وصلات الخدمة لأنظمة جمع البيانات
في خدمة استكشاف الأرض الساتلية وخدمة الأرصاد الجوية الساتلية

تأتي هذه المراجَعة نتيجة لمراجَعة التوصية ITU‑R SA.1163.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R RS.1165-2 الوثيقة 7/79(Rev.1)

الخصائص التقنية ومعايير الأداء للأنظمة المستعملة في خدمة مساعدات الأرصاد الجوية في النطاقين MHz 403 وMHz 1 680

الغرض من هذه المراجَعة توفير مواد إضافية محدّثة فيما يتعلق بأنظمة المسابير الراديوية في نطاق التردد من MHz 400,15 إلى MHz 406.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R RS.1263-1 الوثيقة 7/80(Rev.1)

معايير التداخل من أجل مساعدات الأرصاد الجوية العاملة
في النطاقين MHz 406-400,15 وMHz 1 700-1 668,4

الغرض من هذه المراجَعة تحديث الخصائص التقنية والتشغيلية للأنواع الجديدة من المسابير الراديوية العاملة في نطاق التردد MHz 406‑400,15.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R RS.2042-0 الوثيقة 7/81(Rev.1)

الخصائص التقنية والتشغيلية النمطية لأنظمة السبر الرادارية المحمولة
في الفضاء التي تستعمل النطاق MHz 50-40

روجعت الأقسام التالية من هذه التوصية مراجَعة مكثفة: أهداف الرحلات الفضائية، ومعلمات التصميم، ومخطط كسب الهوائي، والقيود الجغرافية التشغيلية. وتجسد هذه التعديلات الفهم الحالي لتلك المجالات التي تطورت منذ اعتماد هذه التوصية لأول مرة.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R RS.1883-0 الوثيقة 7/82(Rev.1)

استعمال أنظمة الاستشعار عن بُعد في دراسة تغير المناخ وآثاره

تتضمن هذه المراجَعة للتوصية ITU‑R SA.1883-0 (2011/02) التغييرات التالية:

- تم توضيح التوصية ذاتها وأجزاء أخرى من النص.

- أضيف قسم بشأن تغير المناخ والتدخل البشري على المستوى الإقليمي.

- أُدرجت معلومات جديدة بشأن أنظمة الاستشعار عن بُعد في عدة أجزاء من النص.

- استُعيض عن الأرقام التي تُظهر بيانات تاريخية بأرقام تشير إلى معلومات أحدث، حسب الاقتضاء.

- تم تحديث الجدول 2-A2 لتجسيد الوضع الحالي للبعثات.

مشروع مراجَعة التوصية ITU‑R RS.1859-0 الوثيقة 7/83(Rev.2)

استعمال أنظمة الاستشعار عن بُعد لجمع البيانات التي يتعين استخدامها
في حال وقوع كوارث طبيعية وحالات طوارئ مماثلة

تم توضيح الفقرتين *"إذ تضع في اعتبارها"* و*"توصي"* إلى جانب أقسام أخرى في النص. واستُعيض عن الأرقام التي تُظهر بيانات تاريخية بأرقام تشير إلى معلومات أحدث، حسب الاقتضاء. وأضيفت مصطلحات رئيسية وروجع مجال تطبيق التوصية. واستُعيض عن عدة أمثلة مستمدة من سواتل وصلت إلى نهاية عمرها التشغيلي بأمثلة مستمدة من سواتل حديثة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_